

284594 - ما صحة حديث فضل مصافحة الزوجة عند دخول المنزل؟

السؤال

انتشر مقطع لأحد الوعاظ بعنوان "طريقة سهلة لتساقط ذنوب الزوجين" وذكر فيه حديث (أيما رجل دخل بيته فسلم على أهله ، وصافح زوجته ، وربت على يدها برفق إلا تساقطت أو تحانت خطاياهما كما يتحات ورق الشجر في اليوم الشاتي) فهل من السنة مصافحة الزوجة عند الدخول للبيت ؟ وهل وجدتم أصلا لهذا اللفظ ؟ ومن أخرجه ؟ وما صحته ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الحديث المذكور : لا أصل له عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم نقف له على سند صحيح أو ضعيف .

أما السلام على الزوجة - إي : إلقاء السلام عليها - عند دخول البيت فهو سنة ، وورد في شأنه عدة أحاديث .

فمن هذه الأحاديث : ما وراه أبو داود في سننه (494) ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (ثَلَاثَةٌ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: رَجُلٌ خَرَجَ غَارِبًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حَتَّى يَتَوَقَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ ، وَرَجُلٌ رَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حَتَّى يَتَوَقَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ ، وَرَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلَامٍ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ " .

والحديث صححه الشيخ الألباني ، كما في "صحيح أبي داود" .

ومن هذه الأحاديث ، ما أخرجه أبو داود في "سننه" (5096) من حديث أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِذَا وَلَجَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْمَوْلَجِ ، وَخَيْرَ الْمَخْرَجِ ، بِسْمِ اللَّهِ وَلَجْنَا ، وَبِسْمِ اللَّهِ خَرَجْنَا ، وَعَلَى اللَّهِ رَبِّنَا تَوَكَّلْنَا ، ثُمَّ لَيْسَ لِي عَلَى أَهْلِهِ) .

والحديث صححه الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة" (225) .

وأما المصافحة ، فقد ورد في استحبابها عند اللقاء - مطلقا - عدة أحاديث .

ومن هذه الأحاديث ما أخرجه أبو داود في "سننه" (5212) ، والترمذي في "سننه" (2727) ، من حديث الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرَقَا) .

والحديث حسنه الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة" (525) بمجموع طرقه.

ومنها ما أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" (245) من حديث حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا لَقِيَ الْمُؤْمِنَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، وَأَخَذَ بِيَدِهِ ، فَصَافَحَهُ ، تَنَاضَرَتْ خَطَايَاهُمَا ، كَمَا يَتَنَاضَرُ وَرَقُ الشَّجَرِ) .

والحديث جود إسناده الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة" (526) .

والمصافحة : سنة عن التلاقي .

قال النووي في "المجموع" (4/633) : "الْمُصَافَحَةُ سُنَّةٌ عِنْدَ التَّلَاقِي ، لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ وَإِجْمَاعِ الْأَئِمَّةِ" . انتهى .

فإن دخل الرجل بيته فسلم على أهله ، وصافح امرأته ، كان ذلك خيرا ، وأمرا حسنا .

وإذا اقتصر على إلقاء السلام ، في خروجه ودخوله المعتاد : حصلت به السنة ، إن شاء الله ، وكان ذلك خيرا عليه وعلى أهل بيته .

أما الحديث الذي أورده السائل نقلا عن بعض الوعاظ في استحباب مصافحة الرجل زوجته خاصة فليس له أصل كما تقدم .

وختاما : فعلى الدعاة والوعاظ وعموم المسلمين التحري عند نسبة حديث للنبي صلى الله عليه وسلم حتى لا يدخل العبد في الكذابين على رسول الله عليه وسلم الذي قال : (مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) . أخرجه البخاري في "صحيحه" (109) .

والله أعلم .